رقم الفتوى #28022 تاريخ الإنشاء 21/11/2024

الزواج المنقطع

السؤال :

السلام عليكم
1. ما حكم الزواج المنقطع دون علم زوجتي ، هل هو حلالٌ أم حرامٌ ويعد من الخيانة ؟
2. هل يجوز الزواج الثاني بالسر ؟ علماً أني متزوجٌ ولا أريد جرح مشاعر زوجتي الأولى .
3. هل يجوز للزوج ممارسة العادة السرية في حال تقصير الزوجة في حقه الشرعي ؟
4. هل يحق للزوج عدم تنفيذ أمر في بالعقد بالاتفاق ، يعني أن الزوج اشترط في العقد أن لا تخرج الزوجة من العمل ، وهي الآن تريد الخروج بنفسها ، فهل يحق لي أن أخيِّرها إمَّا أنا أو الوظيفة ؟
5. هل يصح الجماع بحضور الأبناء ، ولكن أنا والزوجة تحت البطانية وهم نائمون لا يشعرون بأي شيء والغرفة ظلام ؟
6. هل يجوز اللعب بالاونو والزنجفة وغيرهما ، سواءً برهانٍ أو غيره ؟
وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
ج 1 ـ 2 / ما جاء في مفروض السؤالين في نفسه جائز ولا إشكال فيه .
ج 3 / يحرم ذلك ولا يجوز ، نعم يمكنه ذلك بخصوص يد زوجته أو أجزاء بدن زوجته لا غير الفرض المذكور .
ج 4 / يجب شرعاً الالتزام والتقيد بما تمَّ الاتفاق عليه ، إلا إذا تمَّ عدم الالتزام بالشرط بموافقة الطرف الآخر ورضاه في الفرض المذكور .
ج 5 / ينبغي اجتناب ذلك ، والجماع بعيداً عن المكان الذي يتواجد فيه الأطفال في الفرض المذكور .

ج 6 / الأدوات التي تمَّ صنعها للمقامرة بها يحرم اللعب بها مطلقاً ، سواء برهان أو بغير رهان في الفرض المذكور .